

رئيس الهيئة

١٧٤٠  
قرار رقم ( ) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٣

بشأن قيد الشركة جسور للوساطة التأمينية ش.م.م.  
بسجل وسطاء التأمين وإعادة التأمين بالهيئة (شخص اعتباري)

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية ،  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية ،  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،  
وعلى قيد الشركة بسجل الإستثمار القاهرة تحت رقم ٧٦١٦ بتاريخ ٢٠٢١/٧/٨ ،  
وعلى الطلب المقدم من الشركة لقيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة ،  
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن ،  
وعلى قرار لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلية بالهيئة بجلستها رقم (٤٨٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٧ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة بالموافقة على قيد الشركة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة .

### قرار

- مادة (١) :** قيد شركة/ جسور للوساطة التأمينية ، ومقرها - ١٠ شارع النبل أحمد عبد العزيز - الدور السادس والسابع بعد الميزانين - الدقي - الجيزة، بسجل وسطاء التأمين وإعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة برقم (١٠٦).
- مادة (٢) :** النشاط المرخص به للشركة : الوساطة في التأمين وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية).
- مادة (٣) :** يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدوره
- مادة (٤) :** على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

